

ففي واجب يوم مسكنا ويوم جماعة يقول المدد و ليس ما لى غا
 نبا ولا ما لا الاخير فيه فيعطف منه الخليل شبا فان حرف الشرط وانه
 خليل فعل الشرط ويقول جزاءه والفعل الاول ماضى والفعل الاخر
 مضارع وهو مرفوع فلو جزم لم يكن الله البيت موزونا **قوله** و
 اذا كان الجزاء ماضيا الى هذا الشرط وبيان عدم جواز دخول الفاء
 على الجزاء وبيان جواز دخولها عليه وبيان وجوب دخولها عليه
 فان دخول الفاء على الجزاء متحصرا في اقسام ثلثة ممنوع وجائز وواجب
 والظابط في ذلك انه اذا ان حرف الشرط في الجزاء معناه قطع المحسن
 دخول الفاء على الجزاء اي يتنع دخولها عليه لعدم الاحتياج الى الربط
 بالفاء واذا احتمل تأثير حرف الشرط في الجزاء وعدم تأثيره فيه
 جاز دخول الفاء على الجزاء ويزك دخولها عليه واذا لم يولد حرف

الشرط

الشرط في الجزاء قطعاً يجب دخولها عليه للاحتياج الى الربط بالفاء
 تح كندل على انه جواب الشرط فقول واذا كان الجزاء ماضيا لفظا او معنى
 وقصد به الاستقبال بحرف الشرط الإشارة الى القسم الاول وصحان
 حرف الشرط اثره في الجزاء معناه قطعاً اي واذا كان الجزاء ماضيا لفظا
 نحو ان اكرضني اكرضتك وقصد بالجزاء الماضى لفظا الاستقبال بسبب قدومه
 حرف الشرط لم يجز دخول الفاء على الجزاء لتحقق تأثير حرف الشرط
 في الجزاء قطعاً وهو جعله للاستقبال واذا كان الجزاء ماضيا معنى
 نحو ان اسلمت لم تدخل النار وقصد بالجزاء الماضى معنى الاستقبال
 بسبب حرف الشرط لم يجز دخول الفاء على الجزاء ايضا للدليل المذكور
قوله وان كان الجزاء مضارعا متبنا او منفيا بلا جاز دخول الفاء
 وتروك الإشارة الى القسم الثاني وهو ان يحتمل تأثير حرف الشرط

١٥٢

1957

Copyright © King Saud University